

علي العادة الغالبه كما في الابدان فلو صام العشرة ولا حصل الثلثة ^{نقطة}
فصل في محرمات الاحرام **بحرم** بالاحرام المقيد والمطلق
سنة انواع احدها **بحرم** على الرجل **مشر** **رأسه** او **وجهه**
 كالبياض الذي والاذن بما يجدي ساترا عرفا كحضابه
 ومهمه وطين وجناحين خلاف ستره بما او خيطا شديدا
 رأسه وهو وجع استظل به وان مش رأسه ووضع كفه شديدا
 وكفي غيره وكذا جعل كفه على رأسه ما لم يقصد الستر له ولو
 وسادة وعمامة لان ذلك لا يجدي ساترا ويجب عليه كشوف
 من غير رأسه ليتحقق كشفه **افواجب** **بحرم** عليه **البيضا**
خيط بالخال المهملة سواء اجاب **ببده** او **بعض** منه او غيره
 لخريطة لحيته سواء كان الخيط من جاجاة شفاقا او خيط
 كالقميص او مشوقا كالدرخ او معقودا او ملوقا كاله
 الثوب من اللبد وكابد من لبسه كالعادة وان لم تكن تلبس
 اليد في حجره وان قصر الزمن بخلاف ما لو لقا على نفسه فرجيه
 وهو مضطجع وكان بحيث لو وجد لم يشتمسك عليه
 الا امر به امر فلا حرمه ولا فديه كما لو ارتد او انزله بيمين
 او شراويل او باران لفته من رفاع او دخل رجليه في
 ساق الخنق او الخنق نحو عباءة ولو عليه منه طاقات
 او تقلب نحو شيف او شرب نحو منطقة في وسطه ان
 عقد الازك نكته في مقبله او شرب خيط او شرب طرفيه
 في طرفي رجليه خلاف شرب طرفيه رجليه خيطا او لولا
 او خالهما جلالا فانه لا يجوز وفيه الفدية كالمحل

له
اراسه

له اذنه او عري وان تبا عبت **بحرم** على امرأة **شتر** **وجهها** لمام
 في الراس دون شتر بقبية يديها بالخط وغيره من الملبوسات
 فانه لا يحرم لها ورد بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم
 يهيئ النساء في اجرامهن عن الثياب والقباب ويجوز عمامته
 من الوجه اجتنابا للرأس في ذلك الحرة والامة ولها البرجي
 على وجهها ثوبا متخافيا بحسنة او غيرها ولو غير حاجة فممن
 اصابه باختيارها او غير اختيارها ولم ترفعه فممن **الامت**
 ولو منها العبدية **بحرم** عليها ايضا **للش** **الفقار** **زبن** ٥
 باللفين او اوجهها با حدهما للثياب السابق وغيره وهو
 شبي بعمل على اليدين يبرز على اليد سواء المشو وغيره ٥
 ويجوز شتر يديها بغيرهما كحمر وخرقة **والثاني** **الطبيب**
 فيحرم على كل من الرجل والمرأة **في يده** ولو اختار او في بطنه
 كان اكله او احتقن او استعبطه **او ثوبه** اي ملبوس حتى
 تجله للبدن عنه في الثوب وقبض به البدن وامر اذ بالطبيب
 هنا ما يقصد منه ارجح غائبا كمشك وعود وورث ونون
 جس ورجحان فارتش ومثله الكاذبي والفاعية
 وليتور وبنفسج وورديان ودهنها وهو ما طرحت
 فيه اما تزوج شتمه بها بخلاف ما يقصد به اللباوي
 والاكروان كان له راحة طبيبه كفتح وان خرج
 وقرنقلا وسنبل وبنابر الابانين والطيبه ولو استهلك